

وسائل الشيعة

[523] صومين، (14022) 13 - وقد تقدم في حديث تقديم الصلاة على الافطار قال: لانه قد حضرك رمضان: الافطار والصلاة، فابدء بأفضلهما، وأفضلهما الصلاة. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2)، ثم إن تفسير الوصال بالتفسيرين يدل على حصوله وصدقه بكل واحد منهما. 5 - باب تحريم صوم الصمت، وحكم صوم عاشوراء ويوم الاثنين (14023) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام - في حديث - قال: ولا صمت يوما إلى الليل. (14024) 2 - وبإسناده عن الزهري، عن علي بن الحسين عليه السلام - في حديث - قال: وصوم الصمت حرام. (14025) 3 - وبإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام - في وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام - قال: ولا صمت يوما إلى الليل - إلى أن قال: - وصوم الصمت حرام. 13 - تقدم في الحديث 2 من الباب 7 من أبواب آداب الصائم. (1) تقدم في الحديث 1 من الباب 52 من أبواب ما يمسك عنه الصائم، وفي الحديثين 3 و 5 من الباب 29 من أبواب الصوم المندوب. (2) يأتي في الحديث 1 من الباب 5 من أبواب ما يحرم بالرضاع. الباب 5 فيه 4 أحاديث 1 - الفقيه 2: 112 / 478، وأورد صدره في الحديث 1 من الباب 7، وقطعة منه في الحديث 1 من الباب 4 من هذه الأبواب. 2 - الفقيه 2: 47 / 208. 3 - الفقيه 4: 265 و 266 / 824. (*)